

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4813 - حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته .

سفيان أبي بنت أختي انكح ا [ يارسول قالت أنها أخبرتها سفيان أبي بنت حبيبة أم أن Y فقال ( أوتحبين ذلك ) . فقلت نعم لست لك بمخلية وأحب من شاركني في الخير أختي فقال النبي A ( إن ذلك لا يحل لي ) . قلت فإننا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة ؟ قال ( بنت أم سلمة ) . قلت نعم فقال ( لو أنها لم تكن ربييتي في حجري ما حلت لي أنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة فلا تعرض علي بناتكن ولا أخواتكن ) . قال عروة وثويبة مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي A فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشرحية قال له ماذا لقيت ؟ قال أبو لهب لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعناقتي ثويبة .

[ 4817 ، 4818 ، 4831 ، 5057 ] .

[ ش أخرجه مسلم في الرضاعة باب تحريم الربيبة وأخت الزوجة...رقم 1449 .

( انكح ) تزوج . ( بمخلية ) لست منفردة بك خالية من ضرة أي زوجة غيري . ( لا يحل لي ) لأنه جمع بين أختين . ( ربييتي ) بنت زوجتي . ( حجري ) حضانتني ورعايتي . ( أريه ) أري أبا لهب في المنام . ( بشرحية ) على أسوأ حالة من الهم والحزن والخيبة . ( لم ألق بعدكم ) وفي رواية الإسماعيلي لم ألق بعدكم رخاء وعند عبد الرزاق عن معمر الزهري لم ألق بعدكم راحة قال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخاري ولا يستقيم الكلام إلا به . ( هذه ) إشارة إلى النقرة بين الإبهام والمسبحة كما ورد وحاصل المعنى أنه سقي شيئاً قليلاً من الماء لا يذكر . ( بعناقتي ) بسبب عتقه لثويبة Bها [